الأمم المتحدة
A/77/L.11
الجمعية العامة
Distr.: Limited
4 November 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البند 34 من جدول الأعمال

الحالة في أفغانستان

إسبانيا، إستونيا، أفغانستان، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، تشيكيا، الدانمرك، سلوفينيا، السويد، فرنسا، قبرص، قطر، كازاخستان، كندا، لكسمبرغ، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان*: مشروع قرار

الحالة في أفغانستان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 90/75 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2020 وإلى جميع قراراتها السابقة ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى جميع قرارات مجلس الأمن، ولاسيما القرار 2626 (2022) المؤرخ 17 آذار/مارس 2022، وبيانات رئيس المجلس ذات الصلة بالحالة في أفغانستان،

وإذ تؤكد من جديد التزامها الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدتها الوطنية، وإذ تعرب عن احترامها لتراث أفغانستان التاريخي المتعدد الثقافات والأعراق،

وإذ تؤكد بقوة على أهمية تشكيل حكومة تشمل الجميع وتمثِّلهم، وإذ تؤكد كذلك على أهمية الالتزام بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والأشخاص المنتمين إلى أقليات، وتعزيز مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة ومجدية وآمنة في جميع جوانب المجتمع الأفغاني،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية الحيوية التي يكتسيها تحقيق أفغانستان للسلام الدائم والتنمية المستدامة والإصلاح والاستقرار الاقتصادي، وكذلك القضاء على جميع التهديدات، التي ما زالت تشكل تحديات هائلة أمام استقرار أفغانستان وتحقيق الأمن في المنطقة،

* ترد أي تغييرات في قائمة مقدمي مشروع القرار في المحضر الرسمي للجلسة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تعرب عن بالغ قلقها من الحالة والاقتصادية والإنسانية الرهيبة في أفغانستان، بما في ذلك المستويات المقلقة من انعدام الأمن الغذائي، وإذ تسلم بضرورة المساعدة على التصدي للتحديات الكبيرة التي تعترض اقتصاد أفغانستان، بسبل منها بذل الجهود من أجل إعادة النظامين المصرفي والمالي إلى نصابهما، والتمكين من استخدام الأصول التي تعود ملكيتها للمصرف المركزي لأفغانستان لصالح الشعب الأفغاني، وكذلك ضرورة تعزيز الجهود الرامية إلى تقديم المساعدة الإنسانية وتنفيذ الأنشطة الأخرى التي تدعم الاحتياجات الإنسانية الأساسية في أفغانستان، بما في ذلك وصول المساعدات الإنسانية دون عراقيل،

وإذ تكرر الإعراب عن بالغ قلقها من الحالة الأمنية في أفغانستان والضرورة الملحة للتغلب على التحديات التي تواجه البلد وسكانه المدنيين، وبخاصة التهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية، مثل تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والجماعات المنتسبة إليهما، بما فيها تنظيم الدولة الإسلامية – ولاية خراسان، على أفغانستان والمنطقة، وإذ تحذر من محاولات إخراج السلام والاستقرار في أفغانستان عن مسارهما،

وإذ تؤكد أهمية دور التعاون الإقليمي في تعزيز الاستقرار والسلام والأمن والازدهار والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان في أفغانستان في الأجل الطويل، وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها في هذا الصدد المنظمات الإقليمية والجهات الدولية الشريكة وبلدان المنطقة والبلدان المجاورة،

وإذ تحيط علما بالتقرير السنوي الأول عن حقوق الإنسان لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان الذي صدر في تموز/يوليه 2022، وتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان الذي صدر في أيلول/سبتمبر 2022[(1)]،

وإذ تشير إلى خطة العمل للنهوض بالمرأة لمنظمة التعاون الإسلامي، التي تسلم بأهمية إشراك المرأة في عمليات صنع القرار، وحصول الفتيان والفتيات على التعليم بشكل تام ومتساو في جميع المستويات، وحصول النساء والفتيات على الرعاية الصحية والخدمات الجيدة، وتكافؤ الفرص الاقتصادية بين الرجال والنساء، والمساواة في الحصول على المساعدة الإنسانية، ومكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات؛

وإذ تشدد على الدور المركزي والمحايد الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان، وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها القوي لجميع الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثلته الخاصة لأفغانستان في هذا الصدد، وإذ تعرب عن تقديرها ودعمها التام بشكل خاص للعمل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان،

وإذ ترحب بتقارير الأمين العام،

1 - ***تعرب عن بالغ قلقها*** من التطورات والتقلبات التي شهدتها أفغانستان منذ تولي حركة طالبان السلطة، ومن الظروف الاقتصادية والإنسانية والاجتماعية الرهيبة واستمرار العنف ووجود الجماعات الإرهابية، وغياب الشمولية السياسية وتمثيل الجميع في اتخاذ القرارات، وانتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء والفتيات والأشخاص المنتمين إلى أقليات؛

(1) A/HRC/51/6.

2 - ***تؤكد*** أنه لا يمكن تحقيق السلام المستدام والدائم إلا من خلال الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الطويل الأجل الذي يتطلب الاحترام التام للحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وكذلك الالتزام بالحوكمة التي تشمل الجميع وتمثلهم؛

3 - ***تتعهد بمواصلة دعمها*** لشعب أفغانستان بهدف إعادة بناء دولة مستقرة آمنة مكتفية ذاتيا من الناحية الاقتصادية ومتحررة من الإرهاب والمخدرات والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، بما فيها الاتجار بالأشخاص، والفساد، ولتعزيز أسس ديمقراطية دستورية بوصفه عضوا مسؤولا في المجتمع الدولي؛

4 - ***تعترف*** بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان المجاورة والوكالات المانحة وغيرها من المنظمات الدولية في مجال تقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى أفغانستان، وتؤكد أن تحقيق السلام والأمن والرخاء والتنمية المستدامة في أفغانستان والمنطقة في الأجل الطويل يتطلب تعاونا أوثق وأكثر فعالية وكذلك مزيدا من الاتساق والتكامل في النهج المتبع داخل المجتمع الدولي؛

5 - ***تؤكد من جديد*** ترقبها أن تفي حركة طالبان بالتزاماتها فيما يتعلق بمغادرة أفغانستان من جانب جميع الأفغان الراغبين في مغادرة البلد وجميع الرعايا الأجانب بشكل آمن ومأمون ونظامي، دون أن يمنعهم أحد من السفر من البلد، وكذلك تيسير العودة الطوعية والآمنة والكريمة والمستدامة لجميع اللاجئين، وتؤكد من جديد أيضا ترقبها أن تستند حركة طالبان على إعلان العفو العام الذي أصدرته لتشجيع عودة المسؤولين الأفغان السابقين ولتعزيز الشمولية في الحوكمة في أفغانستان؛

6 - ***تحث*** أفغانستان على أن تلتزم بجميع المعاهدات أو العهود أو الاتفاقيات، الثنائية منها أو المتعددة الأطراف، التي هي طرف فيها، وأن تحترمها وتنفذها تنفيذا تاما؛

7 - ***تدعو*** حركة طالبان إلى تنفيذ واحترام ضماناتها المتعلقة بسلامة وأمن الموظفين الدبلوماسيين والمباني الدبلوماسية والعاملين في المجال الإنساني والمنظمات الدولية في أفغانستان؛

8 - ***تؤكد*** أن علاقات جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين مع المجتمع الدولي ستستند إلى التزاماتهم وإجراءاتهم وإنجازاتهم فيما يتعلق بتوقعات شعب أفغانستان التي يُشاطرها المجتمع الدولي على نطاق واسع؛

حقوق الإنسان والحوكمة وسيادة القانون

9 - ***تعرب عن بالغ قلقها*** من انتهاك حقوق الإنسان، ولا سيما حقوق النساء والفتيات، بما في ذلك العنف الجنسي، وحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات، ومن القمع المتزايد للحريات الأساسية، وتشير إلى التزامات أفغانستان بموجب القانون الدولي، ولاسيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني، وتشدد على ضرورة ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما تمتع النساء والفتيات والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المنتمين إلى أقليات تمتعا تاما بحقوق الإنسان الواجبة لهم؛

10 - ***تؤكد من جديد التزامها الثابت*** بالقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان لجميع الأفغان، وتؤكد أهمية مشاركة المرأة مشاركة مجدية في جميع مجالات الحياة وأهمية التمسك بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق النساء والأطفال والأشخاص المنتمين إلى أقليات، وتعرب بوجه خاص عن بالغ قلقها من حالة النساء والفتيات، وفرض قيود على مشاركتهن في الحياة العامة مشاركة تامة وعلى قدم المساواة وبشكل

هادف وآمن، بما في ذلك حريتهن في التنقل، ومن عدم المساواة في الحصول على التعليم، ولا سيما قرار حركة طالبان عدم إعادة فتح أبواب المدارس الثانوية أمام الفتيات الأفغانيات، وعلى الفرص الاقتصادية وفرص العمل، والعدالة وغيرها من الخدمات، وتدعو حركة طالبان إلى العدول عن السياسات والممارسات التي تقيد تمتع النساء والفتيات الأفغانيات بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

11 - ***تؤكد*** ضرورة ضمان احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأطفال في أفغانستان ووضع حد لجميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال ومنعها، وتشجع على التنفيذ التام لاتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الاختياريين[(2)]، وتدين بشدة جميع أشكال العنف ضد الأطفال؛

12 - ***تؤكد من جديد*** أهمية الحوار بين جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين مع التركيز على إقامة حوكمة قائمة على الشمولية واتساع قاعدة التمثيل والتشارك والاستجابة على الصعيدين الوطني ودون الوطني، دون أي تمييز على أساس نوع الجنس أو الدين أو الأصل العرقي، بمشاركة النساء مشاركة تامة وعلى قدم المساواة وبشكل مجد وآمن ومشاركة الأفراد المنتمين إلى الأقليات والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة على نحو مجدٍ؛

13 - ***تؤكد بقوة*** على ضرورة التحقيق في ادعاءات وقوع تجاوزات وانتهاكات في الحاضر والماضي لحقوق الإنسان في أفغانستان، وتشدد على أهمية تيسير تزويد الضحايا والناجين بسبل انتصاف تتسم بالكفاءة والفعالية، وتقديم المسؤولين عن تلك التجاوزات والانتهاكات إلى العدالة وفقا للقانون الوطني والقانون الدولي؛

14 - ***تدين بشكل خاص*** جميع الهجمات وأعمال الانتقام والعنف المرتكبة ضد الصحفيين والموظفين الإعلاميين، وكذلك القيود الخاصة التي تواجهها العاملات في وسائط الإعلام، وتحث على تقديم مرتكبي المضايقات والاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون إلى العدالة وفقا للقانون الوطني والدولي، وتحث جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على كفالة واحترام حرية الرأي والتعبير، وحرية وسائط الإعلام والوصول إلى وسائط الإعلام؛

15 - ***تعرب عن قلقها*** من التقارير التي تفيد بفرض عقوبات خارج نطاق القضاء، مثل الأعمال الانتقامية والإعدام بإجراءات موجزة وحالات الاختفاء والاحتجاز، بما في ذلك تلك التي ترتكب ضد الأفراد السابقين في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وغيرهم من المسؤولين؛

16 - ***تؤكد من جديد*** أن اطراد جهود مكافحة الفساد في أفغانستان وفعالية تلك الجهود أمر حاسم لمستقبل البلد، وتحث جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على تعزيز سيادة القانون والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب على جرائم الفساد، وإنشاء إدارة أكثر فعالية وشفافية وخضوعا للمساءلة على المستويين الوطني والمحلي ومستوى الولايات؛

الأمن ومكافحة الإرهاب ومكافحة المخدرات

17 - ***تكرر الإعراب عن بالغ قلقها*** من الحالة الأمنية واستمرار العنف في أفغانستان، ووجود جماعات إرهابية مثل تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والجماعات المنتسبة

(2) United Nations, *Treaty Series*, vols. 1577, 2171, 2173 and 2983, No. 27531.

إليهما، بما في ذلك تنظيم الدولة الإسلامية – ولاية خراسان، وكذلك من وجود المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وتعرب عن بالغ قلقها من الهجمات الدنيئة والشنيعة التي يشنها تنظيم الدولة الإسلامية – خراسان ضد المدنيين والبنى التحتية المدنية، التي تستهدف بوجه خاص المرافق التعليمية، المباني الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين والمواقع الدينية التابعة للأقليات، وكذلك المحاولات البائسة الرامية إلى تقويض العلاقات بين المجتمعات المحلية، مما يشكل خطرا يهدد أمن أفغانستان وجيرانها المباشرين وبلدان المنطقة؛

18 - ***تؤكد من جديد*** أهمية مكافحة الإرهاب في أفغانستان، بما يشمل الأفراد والجماعات الذين حددتهم لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015)، ومنع التطرف العنيف عندما يفضي إلى الإرهاب، وتطالب بألا تستخدم أراضي أفغانستان منبرا أو ملاذا آمنا من جانب أي جماعة إرهابية أو منظمة أو فرد من أجل تهديد أو مهاجمة أي بلد، أو التخطيط لأعمال إرهابية أو تمويلها، أو لإيواء الإرهابيين وتدريبهم، وبألا تدعم أي جماعة أفغانية أو فرد أفغاني الإرهابيين الناشطين على أراضي أي بلد، وتدعو حركة طالبان إلى اتخاذ خطوات ملموسة ضد جميع المنظمات الإرهابية، ولا سيما تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والجماعات المنتسبة إليهما؛

19 - ***تسلم*** بأن للإرهاب عواقب وخيمة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية للضحايا وأسرهم، وتعرب عن استيائها من معاناة شعب أفغانستان، وتؤكد من جديد تضامنها العميق معه، وتؤكد ضرورة تعزيز التضامن الدولي دعما لضحايا الإرهاب وضمان معاملة ضحايا الإرهاب بكرامة واحترام، وضمان الاحترام التام لحقهم في اللجوء إلى العدالة وآليات الانتصاف، على النحو المنصوص عليه في أحكام القانون المحلي الواجبة التطبيق ووفقا لمبادئ القانون الدولي؛

20 - ***تشدد*** على ضرورة أن تواصل البلدان المجاورة وبلدان المنطقة والمجتمع الدولي العمل معا بشكل وثيق وأن تحسن التنسيق في مواجهة جميع أعمال الإرهاب والتهديدات المرتبطة به، بما في ذلك التهديد الذي يشكله المقاتلون الإرهابيون الأجانب وتمويل الإرهاب في أفغانستان والمنطقة، وتؤكد دعمها لمواصلة بذل الجهود في هذا الصدد؛

21 - ***ما زال يساورها بالغ القلق*** من الضرر المستمر الذي يلحق بالمدنيين، بما في ذلك الأثر غير المتناسب على الأطفال، الناجم عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والأسلحة، وتشجع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين على مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على التهديد الذي تشكله الألغام الأرضية المضادة للأفراد والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، وتشجع على اتخاذ خطوات نحو التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتكديسها المزعزع للاستقرار في أفغانستان؛

22 - ***تعرب عن قلقها العميق المتواصل*** من استمرار الخطر والمضرة الجسيمين الثابتين الناجمين عن زراعة الأفيون وإنتاج الميثامفيتامين وعن استهلاك هذين المخدرين والاتجار بهما بطرق غير مشروعة بالنسبة لأمن أفغانستان وتنميتها وإدارة شؤونها وكذلك بالنسبة للمنطقة وغيرها، وتسلم بإمكانية إسهام تلك الأنشطة بشكل كبير في الموارد المالية للجماعات الإرهابية الناشطة في المنطقة، وتهيب بالدول أن تعزز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة هذا التهديد، وتسلم بالدور المهم الذي تؤديه البلدان المجاورة لأفغانستان في مكافحة الاتجار الدولي بالمخدرات ومكافحته، وكذلك بالجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛

23 - ***تشدد*** على أهمية حظر المخدرات المفروض على زراعة المخدرات غير المشروعة وإنتاجها والاتجار بها واستهلاكها، وتحيط علما بإعلان حركة طالبان حظر زراعة الأفيون وتدعو إلى تنفيذه تنفيذا تاما، وتؤكد أهمية اتباع نهج شامل ومتوازن في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان وهو نهج، إذا أريد له أن يكون فعالا، لا بد من إدماجه في السياق الأوسع نطاقا للجهود المبذولة في مجالات الأمن والحوكمة وسيادة القانون وحقوق الإنسان والصحة العامة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخصوصا في المناطق الريفية، بما في ذلك وضع برامج بديلة محسّنة لكسب العيش؛

24 - ***تلاحظ ببالغ القلق*** الترابط القوي القائم بين الاتجار بالمخدرات والإرهاب في أفغانستان، وتشدد على أهمية مواصلة إيلاء الاهتمام للروابط القائمة في أفغانستان بين العائدات المتأتية من الجريمة المنظمة، في جملة أمور أخرى، وإنتاج المخدرات وسلائفها الكيميائية والاتجار بها على نحو غير مشروع وتمويل كل من الأفراد والجماعات الذين حددتهم لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015)، وتشدد على ضرورة تحسين القدرة اللازمة للمؤسسات الأفغانية المعنية على التصدي للتحديات التي يشكلها الإرهاب والمخدرات والتهريب وغسل الأموال والجريمة المنظمة؛

المساعدة الإنسانية

25 - ***تلاحظ ببالغ القلق*** الحالة الإنسانية الرهيبة التي تعاني منها أفغانستان، حيث يواجه ملايين الناس مستويات بلغت حدّ الطوارئ من انعدام الأمن الغذائي، وتسلم بأن النساء والأطفال، بمن فيهم الفتيات، يتضررون بشكل غير متناسب من الأزمة الإنسانية والاقتصادية، وتحث المجتمع الدولي على أن يقدم، وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، وتمشيا مع المبادئ الإنسانية، المساعدة الإنسانية والموارد المالية لدعم الأنشطة الإنسانية في جميع أرجاء أفغانستان، وتدعو إلى دعم خطة الاستجابة الإنسانية لأفغانستان لعام 2022؛

26 - ***تحيط علما*** بقرار مجلس الأمن 2615 (2021) المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2021، الذي شدّد فيه المجلس على أن المساعدة الإنسانية وغيرها من الأنشطة التي تدعم الاحتياجات الإنسانية الأساسية في أفغانستان لا تشكّل انتهاكا للفقرة 1 (أ) من قرار المجلس 2255 (2015) المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2015، وتشير في الوقت نفسه إلى ضرورة التقليل إلى أدنى حد من خطر تحويل مسار المعونة ورصده؛

27 - ***تهيب*** بجميع الجهات الفاعلة أن تعمل على تحسين إمكانية الوصول إلى كامل نطاق الأنشطة التي يضطلع بها كل من وكالات وموظفي العمل الإنساني والإنمائي، بمن فيهم جميع الأفغان من جميع الفئات العرقية، في جميع مناطق البلد، دعماً لجميع المحتاجين، بمن فيهم النساء والأطفال والمشردون والأقليات والأشخاص ذوو الإعاقة، وكذلك دعم الجهود الرامية إلى تهيئة الظروف المؤاتية لعودة النازحين والسكان اللاجئين وإعادة إدماجهم بطريقة طوعية وآمنة وكريمة ومستدامة، ولا سيما أولئك الموجودون في البلدان المجاورة التي واجهت تدفقات كبرى للاجئين؛

28 - ***تؤكد بوجه خاص*** أن إيصال المساعدة الإنسانية بفعالية يقتضي من جميع الجهات الفاعلة أن تسمح لجميع موظفي المساعدة الإنسانية، بمن فيهم النساء، العاملين لفائدة وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية وسائر الجهات الفاعلة في المجال الإنساني بالوصول إلى الوجهة التي يقصدونها لتسليم المساعدات الإنسانية وصولا كاملا ومأمونا ودون عوائق، وتؤكد أهمية استمرار تعامل

المجتمع الدولي مع أفغانستان، ولا سيما في دعم احتياجات العمل الإنساني والاحتياجات الإنسانية الأساسية لشعب أفغانستان؛

التنمية الاجتماعية والاقتصادية

29 - ***تسلم*** بضرورة تحسين الظروف المعيشية للشعب الأفغاني، ومن ثم تشدد على ضرورة تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية في جميع أرجاء أفغانستان، ولا سيما المساواة في الحصول على الخدمات الأساسية مثل التعليم وخدمات الصحة العامة، مع مراعاة قرار مجلس الأمن 2615 (2021)؛

30 - ***تسلم أيضا*** بالحاجة إلى المساعدة على التصدي للتحديات الكبيرة التي تواجه اقتصاد أفغانستان، وذلك بوسائل منها بذل الجهود لإعادة النظامين المصرفي والمالي إلى نصابهما، وكذلك التمكين من استخدام الأصول التي تعود ملكيتها للمصرف المركزي لأفغانستان لصالح الشعب الأفغاني، وتعترف بأن النظام المالي الأفغاني ما زال يواجه تحديات خطيرة، وتهيب بجميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين أن يهيئوا الظروف المواتية للنشاط الاقتصادي والانتعاش الاقتصادي عن طريق التقيد بسيادة القانون، واحترام الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية احتراما تاما، وضمان الحقوق التعليمية لجميع الأفغان، بمن فيهم النساء والفتيات، بتوفير حوكمة مسؤولة وخاضعة للمساءلة، وتوسيع قدرات المؤسسات الأفغانية وكفاءتها المهنية؛

31 - ***تشجع*** على مواصلة الجهود، بالعمل مع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين، للمساهمة في دعم توفير الخدمات الأساسية للسكان الأفغان وتهيئة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تؤدي إلى تحقيق الاعتماد على الذات والاستقرار، وتيسير النشاط التجاري والمالي في أفغانستان لصالح الشعب الأفغاني، بوسائل منها بذل الجهود لإعادة النظامين المصرفي والمالي إلى نصابهما في أفغانستان؛

32 - ***تشير إلى قلقها*** من الأثر السلبي لتغير المناخ والكوارث الطبيعية والمعضلات البيئية في أفغانستان، وتشدد على الحاجة الملحة إلى بناء القدرة على الصمود، ولا سيما بالنسبة لأشد الفئات ضعفا، بوسائل منها إعادة تنشيط نظم التغذية المستدامة؛

اللاجئون

33 - ***تعرب عن قلقها*** من ازدياد عدد النازحين داخل أفغانستان واللاجئين منها، وتشير إلى التزامات الواقعة على كل من الدول بموجب القانون الدولي للاجئين فيما يتعلق بحماية اللاجئين باحترام مبدأ العودة الطوعية للاجئين، والحق في التماس اللجوء، وكفالة وصول وكالات الإغاثة الإنسانية بطريقة كاملة ومأمونة ودون عوائق إلى النازحين واللاجئين لمدّهم بالحماية والمساعدة، وتناشد الدول الاستمرار في قبول عدد مناسب من اللاجئين الأفغانيين من أجل إعادة توطينهم، تعبيرا عن تضامنها ومشاركتها في تحمل المسؤولية؛

34 - ***تعرب عن تقديرها*** للحكومات التي تستضيف لاجئين أفغانيين، وخصوصا جمهورية باكستان الإسلامية وجمهورية إيران الإسلامية، وتعترف بالعبء الضخم الذي تحملته حتى الآن بوصفها دولا مجاورة، وتطلب إلى المجتمع الدولي مواصلة تقديم الدعم بسخاء، وتطلب أيضا إلى المنظمات الدولية المعنية، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، مواصلة العمل بشكل وثيق مع جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين والبلدان التي تستضيف

لاجئين أفغانيين بهدف تيسير عودتهم طواعيةً في ظروف توفر لهم الأمان والكرامة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛

35 - ***تقر*** بالدور المهم الذي تؤديه الإمارات العربية المتحدة وقطر والكويت وغيرها من الدول المجاورة ودول المنطقة في تنسيق الجهود الأعم لإعادة توطين اللاجئين الأفغان على الصعيدين الإقليمي والعالمي؛

36- ***تشدد*** على الأهمية المحورية للتعاون الدولي من أجل نظام حماية اللاجئين، وتدرك الأعباء التي تفرضها حركات النزوح الكبرى للاجئين على البلدان والمجتمعات الرئيسية التي تستضيف اللاجئين منذ فترة طويلة، وكذلك على مواردها الوطنية، ولا سيما في حالة البلدان النامية، وتدعو إلى توخي مزيد من الإنصاف في تقاسم الأعباء والمسؤوليات المترتبة على استضافة ودعم اللاجئين على مستوى العالم، وتلبية احتياجات اللاجئين والدول التي تستضيفهم، مع وضع المساهمات الحالية في الحسبان ومراعاة تفاوت القدرات والموارد في ما بين الدول؛

37 - ***تؤكد من جديد*** أن السلام والاستقرار والتنمية الاجتماعية والاقتصادية واحترام حقوق الإنسان والحكم بشكل شامل للجميع في أفغانستان مسائل من شأنها أيضا أن تسهم في العودة الطوعية والآمنة والكريمة والمستدامة لجميع اللاجئين والنازحين الأفغان للاضطلاع بدورهم البناء في أفغانستان؛

38 - ***تسلم*** بالدور المهم الذي تؤديه الدول المجاورة ودول المنطقة، بما فيها باكستان، في تنسيق الجهود الأعم لإعادة توطين اللاجئين الأفغان على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وكذلك تيسير نقل أشخاص من جنسيات مختلفة من أفغانستان؛

التعاون الإقليمي

39 - ***تشدد على*** الأهمية الحاسمة للنهوض بالتعاون الإقليمي البناء والمستدام كوسيلة فعالة لتعزيز واستكمال مقومات السلام والأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان والمنطقة، وتسلّم في هذا الصدد بأهمية مساهمة الشركاء من البلدان المجاورة والمنطقة والمنظمات الإقليمية؛

40 - ***تسلّم*** بأهمية الدور المحتمل لأفغانستان في ربط وسط آسيا بجنوبها، وكذلك أهمية تنميتها الاقتصادية واندماجها في العمليات الاقتصادية الأقاليمية من أجل إحلال سلام واستقرار دائمين؛

41 - ***تلاحظ*** الدور التاريخي لأفغانستان باعتبارها معبرا بريا في آسيا، وتشير إلى أن التعاون الاقتصادي الإقليمي له دور هام في تحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان؛

42 - ***تدرك*** أهمية مشاريع الربط الإقليمي مع وسط آسيا التي يمكن أن توفر مسارا نحو النمو الاقتصادي والاستقرار في أفغانستان؛

43 - ***تعرب عن تقديرها*** لالتزام الشركاء من بلدان الجوار والمنطقة بالسلام والاستقرار في أفغانستان ووسط آسيا، ولما أظهروه من دعم ثابت للأمم المتحدة، وتنوه في هذا الصدد بحكومة جمهورية كازاخستان لاستضافتها في ألماتي في أوقات حرجة مكتبا مؤقتا يعمل عن بعد لوجود الأمم المتحدة في أفغانستان؛

44 - ***ترحب*** بعمل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا؛

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

45 - ***تؤيد تأييدا تاما*** العمل الذي تقوم به بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وفقا للولاية التي أسندها إليها مجلس الأمن في قراره 2626 (2022)، وتشدد على الأهمية الحيوية لاستمرار وجود البعثة ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى على نطاق أفغانستان، وتعرب عن تقديرها لتعيين الممثلة الخاصة الجديدة للأمين العام لأفغانستان؛

46 - ***تؤكد من جديد*** ضرورة أن ينسق جميع المعنيين من الجهات الفاعلة السياسية وأصحاب المصلحة الأفغانيين والجهات الفاعلة الدولية مع البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على نطاق أفغانستان في تنفيذ ولاياتهم وضرورة كفالة سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وأمنهم وحرية تنقلهم، بصرف النظر عن نوع جنسهم، في جميع أرجاء البلد؛

47 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقرير كل ثلاثة أشهر عن التطورات في أفغانستان وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

48 - ***تقرر*** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "الحالة في أفغانستان".